جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية
The Islamic University
of Al Saied Mohamed Bin Ali Al sanussi

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

مركز السيد أحمد الشريف للدراسات والبحوث العلمية

المؤتمر العلمي الأول
واقع المصالحة الوطنية في ليبيا
المعوقات و الحلول

المؤتمر العلمي الأول

واقع المصالحة الوطنية في ليبيا

المعوقات والحلول

ضمن المحور الأول:

(تجارب الماضي ومحاولات الحاضر نحو مصالحة وطنية)

بحث بعنوان

((أثر التمسك بكليات الشرع الخمس في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية في ليبيا))

الباحث : الدكتور محمد امراجع مجيد محمد

مكان العمل: جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية.

الدرجة العلمية : أستاذ مساعد.

التخصص العام : دراسات إسلامية / التخصص الدقيق : ثقافة إسلامية

mohamed.emraja@yahoo.com 0913787481

1444هـ - 2023 م

ملخص:

هدفت الدراسة إلى كشف أثر التمسك بالكليات في الشرع وهي: كليات تتعلق بالدين، وبالنفس، وبالمال، وبالعرض، وبالعقل، ودور هذا التمسك في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية في ليبيا، واستخدمت في الدراسة المنهج الاستقرائي، واحتوت الدراسة على مقدمة ومبحثين، كل مبحث حوى على عدد من المطالب، فالمبحث الأول: مفهوم المصالحة الوطنية وكليات الشرع، وأما المبحث الثاني: التمسك بكليات الشرع الإسلامي سبيل في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية، وتوصلت الدراسة إلى نتائج تتلخص الآتي: إن المقاصد الضرورية لها أثر واضح في تحقيق المصالحة الوطنية في ليبيا وإنجاحها، ففي حفظ الدين تحث المقاصد على الأخوة وعدم التفرق ووحدة الأمة، وفي حفظ النفس، وتحث على منع الاقتتال وعلى إقامة القصاص والعفو، وفي حفظ المال من خلال منع الغصب وسرقة المال العام والخاص، وفي حفظ العرض من خلال حماية أعراض الناس في المجتمع، وفي حفظ العقل من خلال تغليب لغة الحوار والمنطق على لغة القوة والعنف، وتكريس الوعي بالمصالحة الوطنية.

الكلمات المفتاحية: الكليات الخمس، المصالحة الوطنية، ليبيا.

Abstract:

The study aimed to reveal the influence of adhering to the fundamentals in Sharia, which are: fundamentals related to religion, self, money, honor, and rationale, in the success of the national reconciliation project in Libya. The study used the inductive method. The first: the concept of national reconciliation and the fundamentals of Shariah, and the second topic: adhering to the fundamentals of Islamic law is a way to the success of the Libyan national reconciliation project. And in self-preservation, the purposes urge to prevent fighting and to establish retribution and pardon, and in preserving money by preventing usurpation and theft of public and private money, and in preserving honor by protecting the honor of people in society, and in preserving the mind by giving priority to the language of dialogue and logic over the language of force and violence and dedicating awareness of national reconciliation

Keywords: the five colleges, national reconciliation, Libya

المقدمة:

تحاول الشعوب والدول الطامحة تجاوز الآثار السلبية الناتجة عن الأزمات السياسية والاقتصادية والأمنية والصراعات المحلية والقومية، وتعتمد في ذلك منهج العفو والتسامح والمصالحة، وذلك محاولة منها لطي صفحة الماضي والسعي لفتح صفحة جديدة بعد فترة من العنف والصراع بين مكونات مجتمعها[1].

ويُعدّ العامل الديني من بين أهم الروافد التي يمكن تفعيلها لتحقيق المصالحة الوطنية، إذ يُعتبر دور الإسلام كديانة، محفّزاً لإخراج المجتمعات من حالة العنف، وذلك بما تحمله تعاليم الإسلام من مبادئ تجسّد معاني المصالحة مثل التسامح والعفو عند المقدرة والتعايش مع الغير، كما يمثّل الدين الإسلامي المرجعية العقائدية التي يمكن أن يتجسّد من خلالها إجماع مختلف أطياف المجتمع في الدول العربية والإسلامية التي لم ينضج عندها بعد مفهوم المواطنة والشعور بالانتماء إلى الدولة[2].

وتمثل كليات الشرع الغايات المصلحية المقصودة من الأحكام، والمعاني المقصودة من الخطاب[3] حيث تحيل على مختلف الغايات التي يريدها الشرع الحنيف، والتي تهدف لتحقيق مجموعة من المصالح الدنيوية والأخروية وتحصيل مجموعة من النتائج التي تعود بالنفع على الأفراد والمجتمعات، وفي مقدمتها الأمن، والعدالة، والمساواة، والإصلاح، وفي دراستها وتطبيقها على أرض الواقع فوائد وأهمية كبيرة؛ حيث إنها روح الشريعة، وهدفها، وغايتها، وكما يقول الإمام الجويني في البرهان: "من لم يتفطن لوقوع المقاصد في الأوامر والنواهي فليس على بصيرة في وضع الشريعة، وهي قبلة المجتهدين، من توجّه إليها من أي جهة أصاب الحق دائمًا"[4].

---

1 ينظر: هند محمد عبد الجبار، دور المصالحة الوطنية في تحقيق السلم الأهلي: الموصل نموذجا، مجلة مدارات سياسية، الجزائر، العدد5 يوليو 2018م، ص140.

2 ينظر: مصطفى أحمد بن حليم، صفحات مطوية من تاريخ ليبيا السياسي، الطبعة: الأولى، بريطانيا، 1992م، ص104.

3 إسماعيل الحسني، نظرية المقاصد عند ابن عاشور، هيرندن فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة: الأولى، 1995م، ص15.

4 عبد الملك بن عبد الله الجويني، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: عبد العظيم محمود الديب المنصورة: دار الوفاء للطباعة، الطبعة: الرابعة، 1418هـ، ج1، ص206.

إن الضرورات الخمس تتمثل في حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ المال، وحفظ العرض، وحفظ العقل، وهذه الضروريات تقوم على مبدأ الاضطرار وتتبوأ المرتبة العليا؛ لأنها لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا؛ بحيث إذا فُقدت اختل نظام الحياة، ولم تجر مصالح الدنيا على استقامة[1].

لقد جاء الإسلام بغايات استوجبت أن تتوافر، وأن تتحقق متطلباتها في أي موضوع، يستوجب تحقيق المنفعة والمصلحة للمجتمع المسلم وأفراده، وسواء تعلقت بالإنسان في حد ذاته، أو ماله، أو عرضه، أو عقله، أو دينه ضمن مقاصد الشرع وضرورياته، كما أن الإسلام أكد على المحافظة على مسألة المصالحة الوطنية التي هي حل للنزاع، بين أبناء الوطن الواحد، وهذه المصالحة تعبر عن عمق تعاليم هذا الدين التي تقرر أن المحافظة على الأبدان في هذا المشروع الوطني أولى من المحافظة على الأديان، ولا ريب أن الأمن والاستقرار المتولد عن المصالحة من أهم الأمور التي تحقق غايات الشرع فالإسلام دين سلام، ومصالحة، دعا إلى السلم العالمي، والتعايش الدائم المحلي في ظل الأمة التي أصلها واحد.

1 جميل حمداوي، الفكر المقاصدي مفهومه وخصائصه (أحمد الريسوني أنموذجا)، منشورات كتاب الإصلاح، العدد 28، 2020م، ص29.

ولنا في تراثنا النبوي، وسيرة نبينا الخالدة، خير شاهد على ربط النبي –ﷺ– مشروع المصالحة الكبرى بعد فتح مكة مع حفظ النفس، وحفظ المال، وحفظ العرض، حيث قال: إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا[1]، وفي هذا البحث سوف يتم تناول موضوع المصالحة الوطنية من خلال أثر الكليات الخمس الكبرى عليها، ومدى الاستفادة منها في إنجاحها.

أ. مشكلة الدراسة:

وتمثل المصالحة الوطنية حلم المواطن الليبي في هذه الأيام على اختلاف انتماءاته القبلية أو السياسية، ولقد دار النقاش حولها، ولا يزال في أكثر من صعيد رسمي وغير رسمي، وخرجت النتائج مؤيدة لمشروعها، بينما كانت هناك تحديات كثيرة معرقلة لمسيرتها، والأمر المهم ونحن نتبع مسارها أن ننظر إليها بمنظار ديننا الحنيف، الذي لم يترك صغيرة ولا كبيرة من قضايا الإنسان الكبرى، إلا وأوجد له ضوابطا وأحكاما، وأحاطها بإطار حصين من المقاصد والغايات، فالكليات الضرورية هي غايات شاملة، تعكس شمول الدين نفسه، وهي كاملة تعكس كمال الدين.

ولا يخف علينا دور العامل الديني وحساسيته في حياتنا خاصة إذا ارابط بجانب بالغ الأهمية وهو الصراع بين أبناء الوطن وضرورة المسارعة إلى المصالحة، ومن أهم الجوانب في ديننا الإسلامي الداعمة لهذا المشروع وجود الكليات الضرورية الخمس التي يحتاج الأمر منا إلى البحث في كيفية الاستفادة منها في إنجاح وتحقيق المصالحة الوطنية في ليبيا، وتقعيد السجال الحاصل بشأن المصالحة وربطها بهذه الكليات، في محاولة لا أدعي سبقا علميا فيها، وإنما هي محاولة لتطوير حلول، وتقريب هذا الحلم لدائرة الحقيقة والواقع، ومن ثم تحاول هذه الدراسة الوصول إلى نتائج نظرية يمكن تطبيقها على الواقع العملي الليبي، والاهتداء بها باعتبار أن ديننا الحنيف دين متكامل شامل، يستبين ذلك في قوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: 38] وقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة :3] وذلك بغية المساهمة مني في المساعي الهادفة، لتجاوز الوضع والمأزق الوطني الراهن، وإصلاح ما يمكن إصلاحه.

[1] أخرجه مسلم، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2017م (كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل، حديث رقم:41) ج1، ص65.

ب. أسئلة الدراسة:

تتكون أسئلة البحث من الأسئلة التالية:

1. ما هو أثر التمسك بكلية حفظ الدين في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية في ليبيا؟
2. ما هو أثر التمسك بكلية حفظ النفس في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية في ليبيا؟
3. ما هو أثر التمسك بكلية حفظ المال في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية في ليبيا؟
4. ما هو أثر التمسك بكلية حفظ العرض في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية في ليبيا؟
5. ما هو أثر التمسك بكلية حفظ العقل في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية في ليبيا؟

ج. أهداف الدراسة:

وفق أسئلة البحث فإن هذه الدراسة تهدف إلى كشف أثر التمسك بالكليات في الشرع وهي: كليات تتعلق بالدين، وبالنفس، وبالمال، وبالعرض، وبالعقل، في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية في ليبيا.

د. منهج الدراسة:

استخدم الباحث المنهج الاستقرائي الذي ينتقل فيه من الجزء إلى الكل، باعتبار أن ما يسري على الجزء يسري على الكل، فجوهر المنهج الاستقرائي هو الانتقال من الجزئيات إلى الكليات أو من الخاص إلى العام، والاستقراء هو الطريق نحو تكوين المفاهيم، والوصول إلى التعميمات، عن طريق الملاحظة، ودراسة الفروض، والبراهين وإيجاد الأدلة[1].

وفي هذه الدراسة يستقرئ الباحث ما يتعلق بالكليات الخمس، المعروفة بالمقاصد الضرورية، وهي مقصد حفظ الدين، ثم حفظ النفس، ثم حفظ المال، ثم حفظ العقل، ثم حفظ العرض، ويطبقها ويحللها واحدا واحدا على موضوع المصالحة الوطنية في الحالة الليبية باعتبار أن كل واحدة من هذه المقاصد جزء من كل، لتعم الفائدة من ذلك، فهذه الكليات الضرورية وجدت لتحقيق مصالح

1 أحمد عبد الكريم سلامة، الأصول المنهجية لإعداد البحوث العلمية، القاهرة: دار النهضة العربية، الطبعة: الأولى، 1999م، ص35.

الناس وسعادتهم في الحياة الدنيا وفي الآخرة، وذلك وفق أحكام وضوابط الدين الإسلامي، وغاياته وحدوده.

وأما عن مصادر البيانات، فقد اعتمدت على كتب المقاصد، وكذلك البحوث الجامعية والأكاديمية والدراسات المنشورة في المجلات والدوريات المختلفة، وكل ما يتعلق بموضوع المصالحة الوطنية في ليبيا بالدرجة الأولى وفي غيرها من الدول العربية والإسلامية، استرشادا لفائدة البحث لا لمجرد التقليد والاقتباس.

و. خطة الدراسة:

يشتمل هذا البحث على مقدمة ومبحثين مع مطالبهما وخاتمة، كما يلي:

المبحث الأول: مفهوم المصالحة الوطنية وكليات الشرع.

المطلب الأول: تعريف المصالحة الوطنية وأهدافها وأهميتها.

المطلب الثاني: مفهوم كليات الشرع وأهميتها.

المبحث الثاني: التمسك بكليات الدين الإسلامي سبيل في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية

المطلب الأول: دور كلية حفظ الدين في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية.

المطلب الثاني: دور كلية حفظ النفس في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية.

المطلب الثالث: دور كلية حفظ المال في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية.

المطلب الرابع: دور كلية حفظ العرض في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية.

المطلب الخامس: دور كلية حفظ العقل في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية.

الخاتمة: أهم نتائج البحث وتوصياته.

المبحث الأول: مفهوم المصالحة الوطنية وكليات الشرع:

المطلب الأول: تعريف المصالحة الوطنية وأهدافها وأهميتها:

كلمة مصالحة مشتقة من الصلح، والصُلْحُ في اللغة: اسم بمعنى المصالحة والتصالح التي هي المسالمة؛ خلاف المخاصمة والتخاصم، تقول العرب: اصْطَلَح القومُ وتَصَالَحوا، أي: وقع بينهم الصُلْح، والصلاح بكسر الصاد مصدر المصالحة، والعرب تؤنثها، وأصلح ما بينهم وصالحهم مصالحة وصلاحا[1].

ويسمى الصلح بالسِّلم كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: 61] ويرى الباحث أن الصلح هو خير في حد ذاته كما جاء وصف ذلك في قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ [النساء: 128].

وفي الاصطلاح المصالحة الوطنية هي عملية مجتمعية تتضمن اعترافا مشتركا بمعاناة الماضي، وتغيير السلوك الهدام إلى بناء علاقة نحو سلام مستدام[2].

وللمصالحة الوطنية أهدافٌ محددة، فهي تهدف حسب ما يشير إلى ذلك المهتمون إلى الآتي:

1. الوقف الفوري للعنف لغرض الوصول إلى حالة من السلم المستقر عبر تحويل العلاقات من طابعها العدائي إلى طابعها التراحمي، وعلى الرغم من أن هذه العملية صعبة المراس والتحقق بالنظر إلى حجم الترسبات والتراكمات الطويلة من الحقد والكراهية والعداء والضغائن الناجمة عن أعوام من الصراع، غير أنها ضرورية وتستلزم عملية تغيير أو تأهيل نفسي وثقافي للمعتقدات والسلوك.
2. إعادة تجديد الإجماع الوطني، عبر أزمة اختيار السلطة السياسية، ذلك أن الاجماع الوطني تعرض لشروخ عميقة نتيجة للنزاع السياسي، ونظراً إلى أن معظم النزاعات في العالم كان مردها إلى أزمة السلطة السياسية، فإن حل أزمة اختيارها يعد مرحلة مهمة ضمن مخطط التسوية والمصالحة، وكل

1 محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، مادة (صلح)، بيروت: دار صادر، الطبعة: الثالثة، 1414هـ، ج3، ص296.

2 سمية دهام الطربولي، دور منظمات المجتمع المدني في بناء السلام في العراق، عمان: شركة الاكاديميون للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 2022م، ص9.

ذلك رهين بتأسيس رؤية للمجتمع بشكل جديد بحيث تنطلق وتبنى على قواعد متينة وراسخة أساسها احترام العقد الاجتماعي بين الدولة والمواطنين المتضمن صونا للحقوق والواجبات والالتزامات.

3. إصلاح المؤسسات الاجتماعية القائمة، مثل المؤسسات القضائية والسياسية والتربوية والإعلامية، وغيرها من المؤسسات الأساسية في المجتمع؛ لأن شعور الفرد بتغيير محيطه الاجتماعي والمؤسسي والرمزي، يؤثر في دائرة سلوكه لتكتمل حلقة التغيير الاجتماعي.
4. دعم ثقافة السلم؛ ذلك لأن المصالحة تستلزم أن تتقبل أغلبية المواطنين مسؤوليتها الأخلاقية والسياسية لتغذية ثقافة حقوق الإنسان، وفن العيش المشترك بنشر منطق التسامح، وترسيخ ثقافة ديمقراطية ومواجهة ثقافة الصراع، لتأمين مستقبل الأجيال اللاحقة، والعيش بسلام في ظل مؤسسات منتخبة بإرادة الشعب السيد من دون تزوير انتخابي أو إملاءات مفروضة من الخارج.

تجاوز مخلفات الأزمة بضمان استقلالية الدولة وكفالة الحريات، وتخفيف معاناة ضحايا النزاع والذين تأثروا به مباشرة مثل: عائلات المفقودين والمهجرين، وضحايا الاغتيال السياسي والسجناء

5. والمفصولين عن الوظيفة، ويكون ذلك عبر آليات تشريعية وقانونية تتيح التعويض والدعم المادي من مؤسسات الدولة[1].

لقد أشارت نصوص عديدة في ديننا إلى أهمية المصالحة، والاحترام المتبادل بين المسلمين واحترام حقوق الآخرين وعدم الاعتداء عليهم، وجعلهم في مستوى واحد من الأخوة، قال عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: 10].

وأكد الإسلام على ضرورة الإصلاح في أي وقت حاول الشيطان أن ينزغ بين المسلمين وأفراد المجتمع الواحد، حيث أمر المجتمع بضرورة القيام بدور الإصلاح فوراً وعدم تأجيج نار الخصومة والمعارك بين المسلمين، بل أمرهم بالقيام بدور الإصلاح، ولو بالقوة فيما إذا حاولت طائفة عدم التقيد بأوامر الله، قال عز وجل: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ

1 الطاهر سعود، المصالحة الوطنية في الجزائر: التجربة والمكاسب، مجلة دراسات عربية، العدد 34 سبتمبر، 2018م، ص44.

إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: 9][1].

ومن السنة النبوية عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ، قَالُوا :بَلَى، قَالَ: صَلَاحُ ذَاتِ البَيْنِ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ البَيْنِ هِيَ الحَالِقَةُ[2].

وفي حديث آخر عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ أنه قال: إِنَّ اللَّهَ لَيَطَّلِعُ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ[3].

المطلب الثاني: مفهوم كليات الشرع وأهميتها:

كليات الشرع مصطلح يطلق ويراد به الغايات التي من أجلها وضعت الشريعة، لتكون سبيلاً لتحقيقها بغية مصلحة العباد"[4].

وقال الشاطبي في كتابه الموافقات: اتفقت الأمة بل سائر الملل، على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس، وهي: الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل، وعلمها عند الأمة كالضروري، ولم يثبت لنا ذلك بدليل معين، ولا شهد لنا أصل معين يمتاز برجوعها إليه، بل علمت ملاءمتها للشريعة بمجموع أدلة لا تنحصر في باب واحد، فقطعية هذه الكليات مسألة لا يرقى إليها جدال، بل هي في أعلى درجات القطع[5].

---

1 بدر حسن شافعي، الإصلاح السياسي بين النظرية والتطبيق، ضمن ندوة المشروع الإسلامي خريطة التحديات وأسئلة المستقبل، استنبول، يومي 27–28 مارس، 2021م، ص266.

2 أخرجه محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1975م، كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، باب: ما جاء منه، رقم الحديث: 2508، ج4، ص663، وقال حديث حسن صحيح.

3 أخرجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، سنن ابن ماجه، باب إقامة الصلاة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء الكتب العربية، د – ت، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في ليلة النصف من شعبان، رقم الحديث: 1390، ج1، ص445.

4 أحمد الريسوني، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، تقديم الكتاب من الدكتور طه جابر العلواني، لندن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1995م، ص7.

5 إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، المملكة العربية السعودية: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، 1997م، ص7.

وهذه المقاصد واجبة الحفظ والصيانة والمراعاة من جانب الوجود؛ وذلك بفعل ما يُوجدها ويُجذّرها في واقع النفوس والحياة، بترك ما يعطِّلها ويغيِّبها ويفوّتها، وقد دلت على أهمية هذه المقاصد نصوص وأحكام كثيرة، مثبتة في الكتاب والسنة وإجماع المجتهدين وآثارهم وأقوالهم[1].

إنها الكليات الضرورية التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجرِ مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين والعياذ بالله، والحفظ لها يكون بأمرين:

الأول: ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود.

والآخر: ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم[2].

إن كليات الشرع تمثل في علم المقاصد الضروريات، وهي التي تكون الأمة بمجموعها وآحادها في ضرورة إلى تحصيلها بحيث لا يستقيم النظام باختلالها، ويؤول حال الأمة بانحرافها إلى فساد وتلاش[3].

فلا بدّ منها لمصالح الناس دينا ودنيا، فوجودها يعني استقرار الحياة ودوامها وفقدانها يعني توقف الحياة[4]، وهذه الكليات هي العمود الفقري إن صح التعبير، لعلم المقاصد في هذا الدين، وهذا العلم كما يصفه القِنَّوجي علم يتم به تبيين المصالح المرعية في كل باب من الأبواب الشرعية، إنه علم يعرف به حكمة وضع القوانين الدينية، وحفظ الأنساب الشرعية بأسرها، وأما موضوعه فهو النظام التشريعي المحمدي الحنفي على صاحبه الصلاة والسلام من حيث المصلحة والمفسدة، وأما غايته فهي عدم وجدان الحرج فيما قضى الله ورسوله والانقياد التام للأحكام الإلهية، وكمال

---

[1] نور الدين بن مختار الخادمي، علم المقاصد الشرعية، الرياض: مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى، 2001م، ص85.

2 البدري السيد مصطفى أحمد، القواعد الفقهية ودورها في إقامة مقاصد الشريعة الإسلامية، الإسكندرية: دار التعليم الجامعي، 2020م، ص76.

3 ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ج3، ص232.

4 علاء الدين حسين رحّال وأحمد محمد السعد، الوقف وحفظ مقاصد الشريعة، جامعة اليرموك كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 2013م، ص12.

الوثوق والاطمئنان بها، والمحافظة عليها، بحيث تنجذب إليها النفس بالكلية، ولا تميل إلى خلاف مسلكها[1].

ويقول الأستاذ علال الفاسي، بأن مقاصد الشريعة: هي الغاية ومنها الأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها[2].

ويقول قطب مصطفى سانو بأن المقاصد هي: المعاني والأسرار والأهداف المرادة لله تعالى من الوحي كتابًا وسنة، أو هي: مجموع المعاني والغايات والأهداف التي وضعها الشارع من أجل تحقيق مصلحة العباد، التي تتمثل في جلب كل ما فيه منفعة، ودرء كل ما فيه مفسدة[3].

ويمكن القول بأن مقاصد الشريعة بمثابة دستور للعلوم الإسلامية قاطبة، وتتكامل بشكل بديع مع علم الأصول، فإذا كان هذا الأخير يضع الضوابط ويرسم الحدود، فإن المقاصد تطلق الأضواء بعيدة المدى نحو الآفاق والمرامي والغايات الشرعية[4].

لقد كتب العديد من الباحثين قديما وحديثا، حول أهمية كليات الشرع، وكلهم تقريبا يدورون حول نقاط واحدة، ومن الذين بينوا أهميتها يختار الباحث ما ذكره "نور الدين الخادمي" فقد ذكر أن في دراستها وبحثها فوائد وأغراضا كثيرة منها الآتي:

1. إبراز علل التشريع وحكمه وأغراضه ومراميه الجزئية والكلية، العامة والخاصة، وفي شتى مجالات الحياة، وفي مختلف الأبواب.
2. تمكين الفقيه من الاستنباط في ضوء المقصد الذي سيعينه على فهم الحكم وتحديده وتطبيقه.
3. إثراء المباحث الأصولية ذات الصلة بها، على نحو المصالح والقياس والقواعد، والذرائع وغيرها.
4. التقليل من الاختلاف والنزاع الفقهي، والتعصب المذهبي، وذلك باعتمادها في عملية بناء الحكم، وتنسيق الآراء المختلفة، ودرء التعارض بينها.

---

1 صديق بن حسن القِنَّوجي، أبجد العلوم، دمشق: دار وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1978م، ص143.

2 علال الفارسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، المغرب: مؤسسة الغرب الإسلامي، الطبعة: الخامسة، 1993م، ص7.

3 محمد سعد اليوبي، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، الرياض: دار الهجرة، الطبعة: الأولى، 1998م، ص37.

4 محمد بولوز، مقاصد الشريعة وأهدافها وكيفية تفعيلها في المناهج الدراسية، مجلة أصول الدين، الجامعة الأسمرية الإسلامية، ليبيا، 2017م، ص177.

5. التوفيق بين خاصيتي الأخذ بظاهر النص، والالتفات إلى روحه ومدلوله، على وجه لا يخل فيه المعنى بالنص، ولا بالعكس؛ لتجري الأحكام على نظام واحد لا اختلاف فيه ولا تناقض.
6. عون المكلف على القيام بالتكليف والامتثال على أحسن الوجوه وأتمهما؛ ذلك أن المكلف إذا علم مثلًا أن الغرض من الحج هو التأدب الكامل مع الناس، والتحلي بأخلاق الإسلام العليا؛ فإنه إذا علم ذلك فسيعمل جاهدًا ومجتهدًا قصد تحصيل تلك المرتبة العليا.
7. هي عون الخطيب، والداعية، والمدرس، والقاضي، والمفتي، والمرشد، والحاكم، وغيرهم على أداء وظائفهم وأعمالهم وفق مراد الشارع ومقصود الأمر والنهي، وليس وفق حرفيات النصوص، وظواهر الخطاب، ومباني الألفاظ[1].

المبحث الثاني: التمسك بكليات الشرع الإسلامي سبيل في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية:

تعد الكليات الضرورية الخمس من أهم النظريات التي يستند إليها الفكر الإسلامي الساعي إلى الإصلاح، فهي ترتبط ارتباطا وثيقا بالقضايا المعاصرة كحقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية والسياسية، فالإسلام دين رحمة جاء لإصلاح أحوال البشرية وتحقيق السعادة لهم في الدنيا والآخرة، فهو شرع الله الحكيم فما من حكم إلا وقد اشتمل على أسمى المقاصد[2].

إن هذه المصالح الضرورية تعتبر مفاهيم دستورية ومبانٍ تشريعية، تتفرع عنها أحكام تفصيلية نصا، أو دلالة تنزل بتلك المفاهيم الكلية من أفقها التجريدي إلى مواقع الوجود عملا، وهي راجعة إلى مصالح الأمة أفرادا وجماعات، بحيث تغطي كافة حاجاتهم، وتعالج كل مشاكلهم وتلبي جميع مطالبهم الأساسية[3].

المطلب الأول: دور كلية حفظ الدين في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية:

تعتبر كلية حفظ الدين أكبر الكليات الخمس وأرقاها، ومعناها تثبيت أركان الدين وأحكامه في الوجود الإنساني والحياة الكونية، وكذلك العمل على إبعاد ما يخالف دين الله ويعارضه، كالبدع

1 الخادمي، علم المقاصد الشرعية، مرجع سابق، ص52.

2 سالم فالح العجمي، أهمية مقاصد الشريعة وطرق إعمالها في مواجهة الإرهاب والتطرف، دولة الكويت، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، 2021م، ص844.

3 فتحي الدريني، خصائص التشريع الإسلامي في السياسية والحكم، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية، 2013م، ص175.

ونشر الكفر، والرذيلة والإلحاد، والتهاون في أداء واجبات التكليف، ومن أجل حفظ الدين شرع الإيمان والنطق بالشهادتين والصلاة والزكاة والصيام والحج، وسائر الأعمال والأقوال التي تحقق الدين في النفوس والحياة، كالأذكار والقربات والوعظ والإرشاد والنصح وبناء المساجد والمدارس، وتبجيل العلماء والمصلحين والدعاة وغير ذلك[1].

إن المحافظة على الدين أمر مسلم به لا يحتاج لدليل؛ لأنه صلب الدين، فإن الله – سبحانه– حين منَّ علينا بالإسلام أمرنا بالمحافظة عليه فقال تعالى :﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 102] ثم نهانا عن التفرق والاختلاف، وذكَّرنا بنعمته علينا فقال:﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: 103].

ولو حدث اقتتال بيننا أمرنا الحق –سبحانه وتعالى– بالإصلاح قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: 8–10].

قال الطاهر بن عاشور في تفسيره: تشير الآية إلى وجه وجوب الإصلاح بين الطائفتين المتباغيتين منهم ببيان أن الإيمان قد عقد بين أهله من النسب بالوحي، ما لا ينقص عن نسب الأخوة الجسدية، ولما كان المتعارف بين الناس أنه إذا نشبت مشاقة بين الأخوين لزم بقية الإخوة أن يتناهضوا في إزاحتها مشيا بالصلح بينهما، فكذلك شأن المسلمين إذا حدث شقاق بين طائفتين منهم أن ينهض بعضهم بالسعي بالصلح بينهما[2].

إن مقصد حفظ الدين يعني حفظ وحدة الأمة، والمصالحة أول خطوة في هذا الأمر وهو ما يشار إليه بلغة العصر إلى الأمن القومي، وقد عرفها الشيخ الطاهر بن عاشور بقوله: "وحماية البيضة هو حفظ دين الأمة الإسلامية من اعتداء عدّوها عليها، وحفظ بلاد الإسلام من أن ينتزع عدّوها قطعة منها، أو يتسرّب إليها؛ وهذا الدفاع من أول أعمال الحكومة الإسلامية[3] .

---

[1] الخادمي، علم المقاصد الشرعية، مرجع سابق، ص81.

[2] محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، تونس: الدار التونسية للنشر، 1984م، ج26، ص244.

[3] ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ج1، ص708.

ويقول أيضا: إذا نحن استقرئنا موارد الشريعة الدالة على مقاصدها من التشريع استبان لنا من كليات دلائلها ومن جزئياتها المستقرة، أن المقصد العام من التشريع فيها هو حفظ نظام الأمة، واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه، وهو نوع الإنسان[1].

وبالتالي فالمصالحة الوطنية من الضروريات الدينية في الشريعة؛ لأن نهاية الاقتتال بينهم يحتم قيامها، وإن لم توجد فسوف يستمر الاقتتال الذي يصيب الأمة بالفشل والضعف، فيطمع الآخرون فيها، وفي خيراتها كما في الحالة الليبية بالضبط، فضعف الأمة يغري بها أعداءها، فقد ورد أن رسول الله ﷺ قال: كيف أنت يا ثوبان إذا تداعت عليكم الأمم كتداعيكم على قصعة الطعام يصيبون منه؟ " قال ثوبان بأبي وأمي يا رسول الله ﷺ أمن قلة بنا؟ قال: لا، أنتم يومئذ كثير، ولكن يلقى في قلوبكم الوهن، قالوا: وما الوهن يا رسول الله ﷺ قال: حبكم الدنيا وكراهيتكم القتال[2].

وقد حذرنا القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: 46].

في دراسة أجريت في سنة 2016م حول دور العامل الديني والزعامات الدينية في تحقيق السلم والمصالحة في ليبيا، بينت نتائجها أن الإسلام قد لعب دورا اجتماعيا وسياسيا قويا في ليبيا، التي يسكنها مجتمع تأصل فيه التدين الإسلامي، في روح الحياة وبنيتها، بيد أنه بعد سنة 2011م جرى توظيف الخطاب الديني وفق الانقسامات السياسية والايدلوجية الإسلامية، على نحو يسهم في تعزيز الاستقطاب في البلاد، ومع ذلك، فإن الصورة ليست قاتمة على نحو كلي، فبعض الزعماء الدينيين قد بذلوا جهودا، وإن كانت متفرقة، ومتواضعة، لدعم بناء السلام والتحول الديمقراطي، ومع ذلك، فإن معظم الشخصيات الدينية على المستوى الوطني يثري أداؤهم الانقسام، وهم غارقون في الصراعات السياسية حتى أذنيهم، أما الجهات الفاعلة الدينية الأقل استقطابًا، فقد تعرضت للتهميش والتجاهل على نحو كبير، من قبل القوى السياسية الليبية، ومن قبل المجتمع الدولي[3].

ورغم حالة الانقسام السياسي في ليبيا غير أن ما يدعو إلى الاطمئنان، ويمد عموم الليبيين بجرعة أمل، هو اتفاقهم جميعا على نبذ التطرف الديني والتمسك بالإسلام الوسطي، وما قيامهم يدا

---

[1] المرجع نفسه، ج3، ص194.

[2] أخرجه الإمام أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: أحمد محمد شاكر، القاهرة: دار الحديث، الطبعة: الأولى، 1995م، مسند: أبي هريرة صحيفة همام بن منبه، رقم الحديث: 8698، ج8، ص396.

[3] بلوشه لنا كاكر والزهراء لنقي، القطاع الديني في ليبيا وجهود بناء السلام، معهد الولايات المتحدة للسلام، 2016م، ص7.

واحدة بالحرب ضد تنظيم الدولة في بنغازي، وبقية مدن الشرق الليبي، وفي سرت سنة 2016م عبر عمليات حاسمة بقيادة قوات البنيان المرصوص إلا دليل على هذا الاعتقاد الراسخ، لدى كل الليبيين بأهمية التمسك بالاعتدال، ونبذ التعصب، والتطرف، الدخيل علينا، والذي ترعاه قوى ظلامية، جزء كبير منها مدعوم من الغرب المسيحي، وهذا الإجماع الليبي يعكس مضمونه مقصدا لحفظ الدين، من الغلو والتطرف، يسهم في دعم جهود المصالحة الوطنية في ليبيا.

لقد كان من بين نتائج دحر تنظيم الدولة "داعش" في سرت أن تلك العملية أعادت التوازن للوعي السياسي، ووجهت البوصلة نحو القضايا الوطنية الكبرى، بدلا بدال من المفرّقات الفرعية الصغرى، وأعادت ترتيب أولويات الأمن الوطني، وجسدت روح الوحدة الوطنية، التي أنهكتها الصراعات، والانقسامات، والثورة المضادة، من خلال عملية عسكرية تآزرت فيها المدن والقبائل والفصائل والتيارات والتشكيلات النظامية والثورية، بغطائي السلطة الشرعية والحاضنة الشعبية[1].

المطلب الثاني: دور كلية حفظ النفس في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية:

حفظ النفس هو الكلية الضرورية الثانية، ومعناها: مراعاة حق النفس في الحياة والسلامة والكرامة والعزة قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: 70]، ومن أجل حفظ النفس شرعت أحكام كثيرة منها: منع القتل، وتشريع القصاص، ومنع التمثيل والتشويه، ومعاقبة المحاربين وقُطَّاع الطرق والمستخفين بحرمة النفس البشرية، ومنع الاستنساخ البشري والتلاعب بالجينات، والمتاجرة بالأعضاء والتشريح لغير ضرورة معتبرة، وحرق أجساد الموتى[2].

وإن حفظ النفس يعني صيانتها من التلف أفراداً، وجماعات، والقصاص هو أضعف أنواع حفظ النفوس؛ لأن الأهم من ذلك حفظ النفس من التلف قبل وقوعه[3].

إن من أولى مقتضيات حفظ النفس في الإسلام التي لها علاقة بالمصالحة الوطنية إقامة العدل بين الناس حفظا لأنفسهم من الظلم، ورداً للظالمين، فلا مصالحة بدون رفع الظلم، ورد الحقوق بإقامة الحدود، والقصاص أو التوصل إلى الصلح والعفو، ومعلوم أن مقصد العدل من

[1] نزار كعوان، وعبد الرزاق العرادي، صعود وسقوط تنظيم الدولة في سرت عملية البنان المرصوص، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2021م، ص133.

[2] الخادمي، علم المقاصد الشرعية، مرجع سابق، ص82.

[3] ابن عاشور، مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ج2، ص139.

أعلى المقاصد في الشرع، والذي يندرج في دائرة حفظ النفس في مشروع المصالحة من جانبين؛ الجانب الأول: إقامة القصاص، وهو القصاص العادل لكل من قام بالإجرام اتجاه الآخرين.

الجانب الآخر: هو حفظ كرامة الناس وعدم التعدي عليهم مجددا بأي شكل من الإشكال، وبالتالي يكون هذا خير رد للظلم والظالمين، والظلم ظلمات يوم القيامة ونتائجه على نسيج الأمة كارثية كما قال ابن خلدون "الظلم مخرب للعمران.

وقال: ولا تحسبنّ الظّلم إنّما هو أخذ المال أو الملك من يد مالكه من غير عوض، ولا سبب كما هو المشهور، بل الظلم أعمّ من ذلك، وكل من أخذ ملك أحد أو غصبه في عمله أو طالبه بغير حق أو فرض عليه حقّا لم يفرضه الشّرع فقد ظلمه، إلى أن قال: واعلم إن هذه هي الحكمة المقصودة للشارع في تحريم الظلم وهو ما ينشأ عنه من فساد العمران وخرابه[1].

واشتهر عن ابن تيمية المقولة المأثورة بأن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا يقيم الظالمة وإن كانت مؤمنة"[2].

ومعلوم بأن المصالحة تركز جهودها على ملف الضحايا في الأنفس البشرية أكثر من غيره باعتبارها أغلى الخسائر التي قد تفقد في فترة النزاعات الناتجة عن قتل النفس التي حرم الله قتلها بغير حق قال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذلِكَ كَتَبْنا عَلى بَنِي إِسْرائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً﴾ [المائدة: 32]، وهذا بيان أن قتل النفس بغير حق جرم عظيم، كعظم قتل الناس كلهم والمقصود التّوطئة لمشروعيّة القصاص المصرّح به في الآية الأخرى –كما سيأتي في الفقرة الموالية–[3].

وشرعت الشريعة الإسلامية الدية كوسيلة للصلح في القصاص، وهي أمر جائز، بل قيل أنها أفضل من استيفاء القصاص؛ لكن العفو أفضل لقول الله تعالى: ﴿وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: 237]، ولذلك فحفظ النفس مقترن بحفظ حياتها من القتل، وإذا حدث القتل لا قدر الله يكون لدى أولياء الدم إما القصاص وإما العفو وإما الدية، والدية محددة شرعا فلا يجوز تجاوز قيمتها المالية،

[1] عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، بيروت: دار الفكر، الطبعة: الأولى، 1981م، ج1، ص365.

[2] أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 2004م، ج28، ص146.

[3] ابن عاشور، التحرير والتنوير، مرجع سابق، ج6، ص177.

أما العفو فهو من الأمور التي دعا إليها الدين ومقاصده تدور عليه؛ لأن فيها مصلحة كبرى يقول الحق تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾ [النساء: 92]. وفي الحديث عن الأشعث بن سؤر عن أبي بكر بن حفص قال: كَانَ بَيْنَ قَوْمٍ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ وَبَيْنَ حَيٍّ مِنْ الْأَحْيَاءِ قِتَالٌ، وَرَمْيٌ بِالْحِجَارَةِ، وَضَرْبٌ بِالنِّعَالِ، فَأُصِيبَ غُلَامٌ مِنْ آلِ عُمَرَ، فَأَتَى عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ خُرُوجِ نَفْسِهِ قَالَ: إِنِّي قَدْ عَفَوْت رَجَاءَ الثَّوَابِ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ قَوْمِي، فَأَجَازَهُ ابْنُ عُمَرَ[1].

ولقد حثت الشريعة على العفو في القصاص، وهو ما يتوافق مع المصالحة، وإنجاحها قال تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: 178]، فجعل التنازل عن القصاص إلى الدية تخفيفاً ورحمة وترغيباً فيه وحثاً عليه، وقد سمى أطراف النزاع إخوة تذكيراً لهم ولنا.

وجاء في الحديث مرفوعا أن النبي ﷺ ما رُفِعَ إليهِ شيءٌ فيهِ قصاصٌ إلَّا أمرَ فيهِ بالعفوِ[2]، وهناك عفو أعظم من التنازل عن القصاص إلى الدية، وهو العفو مطلقاً ابتغاء ما عند الله من الأجر والثواب في الآخرة، قال ﷺ مَا عَفَا رَجُلٌ عَنْ مَظْلِمَةٍ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا[3].

وفي الحالة الليبية يمثل مقصد حفظ النفس ومكانته في الإسلام حافزا ودافعا مهما في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية، حيث تشير الإحصائيات لعدد كبير من الضحايا نتيجة الاقتتال في ليبيا، مما يدل على غياب الوعي بهذا المقصد الأصيل في ديننا لدى المنخرطين في الصراع، ولقد بينت التقارير المتلاحقة الصادرة عن الجهات الرسمية وجود انتهاكات تمثل تصادما واضحا لمقصد حفظ النفس في الحالة الليبية، مما يستدعى الانتباه لهذه المخالفة التي ضعف الوعي بخطورتها، وأهميتها من طرفنا كمسلمين في هذا البلد المسلم.

---

[1] علي بن أحمد بن حزم الأندلسي الظاهري، المحلى بالآثار، تحقيق: عبدالغفار سليمان البنداري، بيروت: دار الفكر، د– ت، ج11، ص133.

[2] أخرجه سليمان بن الأشعث أبو داود، سنن أبي داود مع شرحه عون المعبود، الهند: المطبعة الأنصارية، كتاب الديات، باب الإمام يأمر بالعفو في الدم، 1323هـ، رقم الحديث: 4497، ج4، ص288.

[3] أخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر، باب استحباب العفو والتواضع، حديث رقم :2588، ج4، ص2001.

وعلى ضوء ذلك قدمت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا عدة تقارير ملفتة النظر إلى أوجه التعذيب والانتهاكات لحقوق الإنسان، وتمكنت البعثة من توثيق حالات وفاة أثناء الاحتجاز بسبب التعذيب، وجميعها كانت في مرافق احتجاز خاضعة للسيطرة الإسمية للحكومة، ولكنها تدار فعليا بواسطة الكتائب المسلحة، ولذلك حثت البعثة السلطات الليبية على معاملة الأشخاص المعتقلين معاملة إنسانية، وإطلاق سراحهم، أو تسليمهم للقضاء، والإفراج عن جميع الرهائن، كما ينبغي على الجماعات المسلحة أيضا إعطاء تفصيلات عن مصير الأشخاص المحتجزين لديهم، والذين يعتقد أنهم من المفقودين، وناشدت بعثة الأمم المتحدة في ليبيا ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، جميع أطراف النزاع وقف جميع الأعمال العدائية المسلحة، وحماية المدنيين والانخراط في حوار سياسي، يشمل الجميع، والسعي لبناء دولة تقوم على الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون[1].

المطلب الثالث: دور كلية حفظ المال في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية:

إن طريق حفظ المال التأدب بآداب الإسلام فيه، وذلك بالإمساك عن الإتلاف المنهي عنه شرعاً، وحفظ أجزاء المال المعتبرة من التلف بدون عوض، وحفظ الأموال الفردية، يؤول إلى حفظ مال الأمة وبه يحصل[2].

فالمقصد الأهم هو حفظ مال الأمة وتوفيره لها، وأن مال الأمة كان كُلًّا مجموعاً فحصول حفظه يكون بضبط أساليب إدارة عمومه، وبضبط أساليب حفظ أموال الأفراد وأساليب إدارتها، فإن حفظ المجموع يتوقّف على حفظ جزئياته، وإن معظم قواعد التشريع المالي متعلقة بحفظ أموال الأفراد آيلة إلى حفظ مال الأمة؛ لأن منفعة المال الخاص عائدة إلى المنفعة العامة لثروة الأمة[3].

إن من شروط حفظ المال إقامة العدل، والذي يكون بتطبيق القانون وسيادته على الجميع، فلا عدل إذا تم التمييز بين المواطنين؛ فلا فرق بين حاكم ومحكوم، وبين قوي وضعيف، فيما يتعلق بتطبيق العقوبات الحدية أو التعزيرية في جرائم المال، ومثل السرقة، والحرابة، وغيرها، وكما جاء

[1] أحمد مصطفى فتحي، دور بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا: النجاحات والإخفاقات، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، المجلد 16، العدد 15، يوليو 2022م، ص409.

[2] ابن عاشور، مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ج2، ص140.

[3] ابن عاشور، مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ج2، ج3، ص460.

في الحديث الذي يجب أن يكون قدوة لنا: "وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا" فأساس الشريعة العدل المستفاد من سيادة الشريعة على الجميع[1].

لقد نتج عن الصراع المسلح والاقتتال في ليبيا التعدي على أموال الناس بغير حق، ومن ذلك عمليات تهجير منظم في بعض المدن للسكان الذين ترجع أصولهم لمناطق الصراع، ووصل بعضها لتهجير مدن بكاملها، وحرمان سكانها من الحصول على ممتلكاتهم، والعودة لمنازلهم، ويمثل هذا الأمر تحديا في إنجاح المصالحة في ليبيا، ولهذا الأمر علاقة واضحة برعاية حقوق المال للأفراد في الإسلام، ويدخل في مسائل الأموال المغصوبة، والمساكن المغصوبة، والغصب محرم، وأجمعت الأمة على تحريمه، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: 188]. وحرم الله تعالى الغصب لمنع الفساد في الأرض، ولحفظ حقوق الناس، وصيانة الأنفس والأموال، ومنع البغي والعدوان[2].

لا شك أن الحالة الإنسانية التي يعيشها النازحون في ليبيا يجب أن تتوقف في أسرع وقت ممكن، عن طريق إيجاد حل جذري للمشكلة، ولا يتأتى هذا الحل الجذري، دون إيجاد حل مشكلة النزاع المسلح في ليبيا بوجه عام، والوصول إلى مصالحة عامة متكاملة، مع إجراءات العدالة الانتقالية، وجبر الضرر، والابتعاد عن حالة الانتقام، التي تسود بعد انتهاء النزاع لصالح أحد الأطراف، وأن أوضاع النازحين السيئة تعتبر من أكبر الدوافع، التي يجب من أجلها تحقيق المصالحة، وإنهاء الصراع العسكري في البلاد[3].

كما أن من مقتضيات المصالحة التي نجد لها ربطا بين مضمون المصالحة الوطنية وبين مقصد حفظ المال في حالة بلدنا ليبيا، أن يتم التوزيع العادل للثروة الليبية، حيث إن التفاوت المفرط في الدخل والثروة يحط من كرامة الفقراء ويزداد الأغنياء ثراء على حسابهم يوما بعد يوم، وتزداد الضغائن بعد ذلك وتفشل المصالحة، وقد وضع الإسلام آليات التوزيع العادل للثروة، بداية بنظام الزكاة وليس وقوفا عندها، أو عند الصدقات وعلى أهميتهما بل شمل أيضا التكافل الاجتماعي،

---

[1] أخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحدود، حديث رقم: 1689، ج3، ص315.

[2] صالح عبد السميع الأزهري، جواهر الإكليل شرح مختصر العلامة الشيخ خليل في مذهب الإمام مالك، تحقيق سيد زكريا سيد محمد، د – م: دار الصحوة للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 2011م، ج2، ص286.

[3] محمد تنتوش، قضية النازحين في ليبيا.. نظرة عامة، ورقة ضمن ندوة: النازحون في ليبيا تحديات وحلول، طرابلس، 4، يناير 2017م، ص4– 10.

ودعم الوقف الخيري والعدالة في التوزيع، ومحاربة الفساد المالي، والغش، والرّشوة، والمحسوبية، وفتح مجالات الكسب الشريف للمواطنين، ودعم الأعمال الصغرى لتوسيع فرص العمل، وتوفير فرص التوظيف الذاتي للفقراء من خلال دعم التدريب المهني المتخصص، وتنمية المناطق الريفية والأحياء الفقيرة في المدن.

في هذا الصدد ورد في أهم نتائج الملتقى التشاوري للملتقى الوطني الليبي التوصية والمطالبة من المشاركين بالعمل على التوزيع العادل للثّروات وعوائد الموارد الليبية، من خلال تخصيص جزء من الموارد للبلديات، ولإعادة الإعمار وتطوير البنية التحتية، ودعا التقرير إلى توزيع الموارد والموازنات على المواطنين بطريقة مباشرة سواء من خلال الزيادة في الرواتب والرفع من قيمة علاوات العائلة، أو من خلال استبدال سياسة الدعم السلعي بالدعم النقدي، ودعا المشاركين إلى تخصيص جزء آخر من عائدات الثروات الوطنية في تنمية المناطق المنتجة للنفط، وإصلاح الأضرار الناتجة عن تهميش شرائح واسعة من الليبيين[1].

المطلب الرابع: دور كلية حفظ (النسل والنسب والعرض) في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية:

المعاني الثلاثة المذكورة: النسل، والنسب، والعرض[2] تعد الكلية الضرورية الرابعة التي أقرها الإسلام في نصوصه وأحكامه، وأثبتها وجذّرَها من خلال تشريعات عدة نذكر منها: تشريع الزواج والحث عليه، ومعاقبة المنحرفين الممارسين للفاحشة، والأمر بالتمسك بالأخلاق الفاضلة والقيم العليا، والنهي عن الرذائل وسائر الفواحش والمنكرات[3].

ولم يكن موقف الشريعة قاصراً في حفظ العرض على منع الزنا وسد الطرق الموصلة إليه، بل ترقَّت الشريعة إلى أمور أخرى يحفظ المرؤ بها عرضه، من أن يعرض له متهوّك لا يعرف قيمة الكلمة التي يتلفظ بها لسانه، فجعلت الشريعة ما يدفعه الإنسان من مال أو عَرَض في مقابل

[1] التقرير النهائي للملتقى التشاوري للملتقى الوطني الليبي ، ليبيا، نوفمبر 2018م، ص11، وص41.
[2] سوف يتم التركيز على حفظ العرض لمناسبته موضوع البحث ومعناه: صيانة الكرامة والعفة والشرف.
[3] الخادمي، علم المقاصد الشرعية، مرجع سابق، ص84.

حماية عرضه داخلا في باب الصدقات، ويُثاب المرؤ عليه مثل ثواب المتصدِّق الذى يُنفق ماله ابتغاء وجه الله، قال ﷺ: مَا وَقَى الْمَرْءُ بِهِ عِرْضَهُ كُتِبَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ[1].

إن من مقتضيات المصالحة الوطنية في ليبيا في اعتبار مقصد حفظ النسل احترام مؤسسة الزواج وأركانها الزوجين، الرجل والمرأة، وهي رابطة مقدسة ومؤسسة معتبرة في مقاصد الشرع، وتعتبر قضية المرأة في مشروع المصالحة الليبية قضية حساسة، نظرا لما تعرضت له أثناء فترات النزاعات الماضية من هتك أعراض وسجن وابتزاز، واغتصاب وغير ذلك، وحتى القتل مما يُدى له جبين المسلم، ويضع المرء في حيرة من أمره، هل هذا يحدث في مجتمع مسلم؟ ولقد ارتقى النبي الأكرم بالنساء فهن شقائق الرجال، وفي خطبة الوداع حث الرجال على الإحسان إليهن، وفي معاملتهن مخاطبا الرجال: إنما أخذتموهن بأمانة الله[2] كذلك في حفظ العرض تدعم هذه الكلية الضرورية مقصد المصالحة الوطنية من خلال تحريمها كل ما يمس عرض المسلم أو المسلمة بغير حق يقول النبي ﷺ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ[3].

وفي هذا الصدد يلاحظ ازدياد ظاهرة التنمّر ضد المخالفين من خلال وسائل التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام، والهجوم عليهم ووصفهم بأوصاف تخالف الإسلام وأخلاقه، وكل هذه الممارسات لا تمت للإسلام بصلة، وهذا يعد تدخلا سافرا في أعراض الناس، ويخالف قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: 11].

---

[1] محمد بن سلامة بن حكمون القضاعي، مسند الشهاب، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1986م، باب: ما وقى المرء به عرضه كتب له به صدقة، رقم الحديث: 93، ج1، ص 89.

[2] أبو الحسن نور الدين علي الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، رقم الحديث: 5622، تحقيق: حسام الدين القدسي، القاهرة: مكتبة القدسي، 1994م، ج3، ص226.

[3] أخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل، حديث رقم: 41، ج1، ص65.

وكذلك قول نبينا الأكرم: كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ مَالُهُ وَعِرْضُهُ وَدَمُهُ، حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ[1]، وفي الحديث الجامع يقول ﷺ: إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا[2].

لقد بينت عدة تقارير محلية ودولية انتشار ظاهرة العنف اللفظي في المجتمع الليبي، سواء ضد المخالفين السياسيين، أو بدون هدف محدد، فقط لغرض التنمر والاستهزاء بالآخرين، أو ضد المرأة الليبية وهذا أمر شائع، ووصف من تحاول منهن التعبير عن رأيها السياسي أو الاجتماعي بأوصاف مخالفة للشرع، ويصل الأمر إلى القذف، ورغم أنها لم تخرج عن دائرة القيم والدين حيث توصف بأبشع الألفاظ وأسواء الألقاب، وربما تنال أشد العقاب، وقد حدث هذا في أكثر من حادثة للأسف الشديد.

ويشير تقرير صادر عن الأمم المتحدة إلى زيادة مستويات العنف الإلكتروني على شبكة الإنترنت الذي يستهدف النساء الليبيات، والذي يحرض على الكراهية والاعتداء بهدف منعهن من القيام بأنشطتهن أو التعبير بحرية عن آرائهن، وهي ظاهرة أصبحت منتشرة على وجه الخصوص وتشكل عامل ردع فعّال وقوي ضدهن، ورغم اعتماد مشروع قانون مكافحة العنف ضد المرأة بناء على القانون الصادر في سنة 2021 الذي تمخض عن مراجعة شاملة لمشروع قانون 2017 الذي جرى تنقيحه بشكل جوهري وتعزيزه، غير أن ذلك لم يمثل علامة فارقة من حيث حماية وتعزيز حقوق جميع النساء والفتيات في ليبيا، بما يتماشى والمعايير الدولية، وأفضل الممارسات الإقليمية.

ويجرم هذا القانون جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف عبر الإنترنت وخطاب الكراهية عبر الإنترنت، ويحدد آليات الحماية والوقاية، ويحدد المسؤوليات المؤسسية، وينص القانون كذلك على إنشاء لجنة وطنية لمكافحة العنف ضد المرأة وصندوق ائتماني مخصص لدعم

[1] أخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، حديث رقم: 2564، ج4، ص986.

[2] أخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل، حديث رقم:41، ج1، ص65.

ضحايا العنف، وكثيراً ما تُرتكب أعمال العنف هذه من قبل أفراد الأسرة، والمؤسسات والأفراد المرتبطين بالسلطات الفعلية ، والمجموعات المسلحة[1].

المطلب الخامس: دور كلية حفظ العقل في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية الليبية:

الحفاظ على العقل من جانب الوجود يكون عن طريق العلم ونشره وتعليمه، والنصوص الحاثة على العلم، أما حفظه من جانب العدم فيكون بحفظه من أن يدخل عليه خلل يفضي إلى فساده، ودخول الخلل على عقل الفرد مفض إلى فساد جزئي، ودخوله على عقول الجماعات وعموم الأمة أعظم[2].

وشرع الحق عز وجل لحفظ العقل ما شرعه لحفظ النفس كما شرع لحفظه تحريم المسكرات التي تذهب العقل، وأوجب العقوبة على شاربها، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: 90] وحث على التفكر والتدبر والفهم والنظر في مخلوقات الله، ونهى عن التلقي من غير منهج الله تعالى، وحث على طلب العلم ونشره[3].

ويقول تعالى في الآية التالية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: 91] وهنا نجد أن تعاطي الخمر، وكل ما يذهب العقل يسبب العداوة والكراهية بين المسلم وأخيه المسلم، ويزرع بذور القطيعة والفتنة والعداوة، وهذا منافٍ للصلح والمصالحة والسلم بين المسلمين.

والعقل هو السمة المميزة لبني البشر، وهو يحتاج لحفظه مما يؤذيه ويسوؤه، وذلك بتزويده بالمعرفة النافعة عبر الوسائل المختلفة، وهنا تبرز العلاقة بين حفظ العقل، وبين المصالحة الوطنية في ليبيا فلا مصالحة بدون احترام عقول بعضنا البعض وآراءنا السياسية واختلافاتنا، فالتنوع ظاهرة صحية وليست ظاهرة مرضية، وإنما الأمر المذموم هو فرض الآراء على الآخرين بالقوة وإلغاء رأي المخالفين، إن العقل سراج المعرفة، كما يقول الإمام الغزالي: العقل هو منبع العلم ومطلعه وأساسه،

---

1 ريم السالم، المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه، زيارة رسمية إلى ليبيا 14–22 ديسمبر 2022 موجز النتائج الأولية والتوصيات 21 ديسمبر 2022.

2 ابن عاشور، مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ج3، ص238.

3 نافذ ذيب أبو عبيدة، التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2011م، ص24.

والعلم يجري منه مجرى الثمر من الشجرة، والنور من الشمس، والرؤية من العين، فكيف لا يشرف ما هو وسيلة السعادة في الدنيا والآخرة[1].

حيث يرتبط مقصد حفظ العقل بحرية الرأي ولقد جاءت حرية الرأي والتعبير في الإسلام من أهم حقوق الإنسان في حياته تشريعاً وتطبيقاً، باعتباره أساس الحريات كلها، فلا قيمة لتقرير أي حق من حقوق الإنسان، دون أن يكون هذا الإنسان محرراً من خوف التعبير عما في نفسه والمطالبة بحقه، ولذا حرص الإسلام على تهيئة المجتمع كي يمارس كل إنسان فيه حقه في التعبير والنقد دونما خوف، ما دام ملتزماً بالآداب الشرعية، وبما يكفل المصالح العامة للأمة، ليبني نفسه والمجتمع من حوله بالتفاهم المشترك، وقد كفل الشرع هذا الحق ورعاه، وأعطى الحرية المنضبطة المسؤولة للتعبير[2].

ولما كان الأمر كذلك يلزم لدعم مشروع المصالحة، وقف كل ما يسيء إلى اللحمة الوطنية والرابطة الدينية، وخاصة عبر وسائل الإعلام، ومواقع التواصل الاجتماعي، ووقف بأي وسيلة قانونية ممكنة التعدي على الآخرين، تحت مسمى حرية الإعلام والصحافة، فالحرية قيمة مرعية في ديننا لكن لها حدود شرعية وأخلاقية، وكما يقال تنتهي حريتنا عندما تبدأ حرية الأخرين.

وهكذا فإن مقصد حفظ العقل يوظف أيضا في استنباط مقصد وهدف الشرع، والدين من المصالحة، لدى القائمين عليها وتوعيتهم بها، والتي هي مشروع يمثل مصلحة ضرورية من مصالح استمرار النظام الاجتماعي السلمي في المجتمع الليبي، فالتركيز على الغايات بدلاً عن المعنى الحرفي المجرد للنصوص سيساعد ليس فقط في الحفاظ على المعنى الحقيقي للتعاليم الإسلامية، وإنما يساهم أيضا في الحد من الاختلاف في الرأي، والتعصب، وعدم التسامح، والتركيز المخل على المظاهر[3].

إن من مقتضيات المصالحة وفق هذا المقصد، دعوة العقلاء في ليبيا والمثقفين، وأصحاب الرأي، وأصحاب القرار، إلى عقد مؤتمر إعلامي ليبي تحت مظلة المصالحة الوطنية ومشروعها،

---

[1] أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، إحياء علوم الدين، بيروت: دار المعرفة، د – ت، ج1، ص83.

[2] أبو عبيدة، التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل، مرجع سابق، ص112.

[3] محمد عمر شابرا، الرؤية الإسلامية للتنمية في ضوء مقاصد الشريعة، هيرندن، فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي،2011م، ص35.

تشارك فيه كل الفئات المختلفة، من أجل وضع ميثاق شرف إعلامي مبني على روح الشرع ومقاصده وقيمه وأخلاقه، وأن يتحمل الإعلاميون مسؤوليتهم في عملية إشاعة ثقافة المصالحة والتسامح، وقبول الآخر المختلف، ونبذ العنف، ومحاربة خطاب الكراهية، وتوجيه الأقلام الوطنية الشريفة، والجهود الإعلامية الواعية، باتجاه التنمية والمصالحة والسلام والاستقرار وبناء الدولة.

وبالعقل يدرك المرء أهمية حفظ مقاصد الشرع وغاياتها قبل كل شيء، فالشرع كما سبق ذكره خير كله، وكل أحكامه معللة باستثناء الأحكام الفقهية التعبدية، وهذا لا ينقصها، فعدد ركعات الصلاة مثلا لا تحتاج إلى تعليل، ورغم ذلك وجدت اجتهادات عللت بعض الأحكام، وجهود أخرى درست الإعجاز العلمي، وما يدل على مقاصدية كل فروع الدين، والذي يهمنا هنا أن المسلم حين يتم حفظ عقله في أمر المصالحة لا يقدم مجددا على ما يناقض ذلك، أو يتملص من المصالحة، وعليه أن يعتبر أن احترام النفس البشرية أمراً مقدساً، بل إن الإسلام نهى حتى عن أذية الحيوانات والأشجار، فقد جاء في وصية الصديق رضي الله عنه: يا أيها الناس قفوا أوصيكم بعشر فاحفظوها عني: لا تخونوا، ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا طفلا، ولا صغيرا، ولا شيخا كبيرا، ولا امرأة، ولا تقذفوا نخلا، ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة، ولا بقرة، ولا بعيرا، إلا لمأكلة وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم[1].

وبعد هذا العرض والتحليل لموضوع البحث يمكن القول بأن تطبيق هذه الغايات والأهداف من شريعتنا، على أرض الواقع في مشروع المصالحة الوطنية الليبية، من أجل الوصول إلى تحقيق هذا الحلم الذي يراودنا جميعا ونتمنى أن يتحقق في أقرب الأوقات، يتم وفق مسارين اثنين هما:

1. أن تضطلع الدولة الليبية بمسؤولياتها من خلال مؤسساتها، وتقوم بهذه المهمة تنظيما وإشرافا ودعما من كل النواحي، حتى لا يكون تنفيذها فوضويا وغير منظم، ذلك لأن إقامة العدل والحفاظ على السلم والأمن بين الناس من المهام الأساسية للدولة؛ ويدخل في هذا المصالحة وفصل النزاعات بين الأفراد، ويتوجب عدم تركهم يأخذون حقوقهم بأنفسهم، وإن ذلك يستوجب أيضا وجود جهاز فعال للقضاء الذي هو رمز لسيادة الدولة، والذي يجب أن يكون مستقلا.

[1] محمد بن جرير الطبري، تاريخ الطبري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر: دار المعارف بمصر، 1967م، ج3، ص226.

2. أن تقوم مؤسسات المجتمع المدني، ومشائخ القبائل، والبلديات والعلماء وأساتذة الجامعات، وغير ذلك، أفرادا أو مؤسسات، بعد إذن الدولة لها، والتأكد من أهليتها وكفاءتها، في القيام بواجباتها في مشروع المصالحة الوطنية، كما تقع المسؤولية عليهم في نشر الوعي، بضرورة المصالحة في المجتمع، وترسيخ قيمها المتأصلة، أساسا في مقاصد ديننا الإسلامي، وثقافتنا العربية الأصيلة، والرحم الليبي الذي يجمعنا على هذه الأرض الطيبة.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير المرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد: في ختام هذه الدراسة يلخص الباحث النتائج والتوصيات كما يلي:

أولا: النتائج:

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1. تعد كليات الدين الخمس، من أهم المبادئ المنظمة التي يستند إليها الفكر الإسلامي الساعي إلى الإصلاح، فهي ترتبط ارتباطا وثيقا بالقضايا المعاصرة، ومن بينها المصالحة الوطنية، وتبين من الدراسة الأثر الواضح لها في جانبها الضروري، ممثلا في حفظ الدين، والنفس، والمال، والعرض، والعقل في سبيل تحقيق وإنجاح المصالحة الوطنية في ليبيا، فمن حيث كلية حفظ الدين، فالمولى عز وجل حين أمرنا بالدين وهو الإسلام والالتزام به، طالبنا أيضا بعدم التفرق والاختلاف وذكَّرنا بنعمة الأخوة علينا، وهذا من أهم مقاصد الدين، ولو حدث نزاع بيننا ونحن إخوة وجبت المسارعة في الصلح، وكل هذا من حفظ الدين، الذي من أعمدته، حفظ نظام وحدة الأمة، واجتماعها، وعدم تفرقها.
2. تبين أثر كلية حفظ النفس، في تحقيق مشروع المصالحة في ليبيا، من حيث مقتضيات حفظ النفس بإقامة العدل بين الناس حفظا لأنفسهم من الظلم، وردا للظالمين، فلا مصالحة بدون رفع الظلم الواقع على الناس، ورد الحقوق لأصحابها بإقامة الحدود، والقصاص أو التوصل إلى الصلح والدية أو العفو، وحفظ النفس له أهمية بالغة في مشروع المصالحة، لوجود ملفات تتعلق بضحايا الاقتتال والحروب الماضية، ووجب بالتالي إتباع الشرع في هذا الجانب.
3. تبين أن كلية حفظ المال لها أثر كبير في تحقيق مشروع المصالحة في ليبيا، من حيث ضرورة حفظه بمراعاة العدل في تطبيق العقوبات المتعلقة بجرائم المال كالسرقة، أو الغصب، أو الحرابة كما أن من مقتضيات المصالحة، أن يتم التوزيع العادل للثروة الليبية منعا للتفاوت المفرط في الدخل بين شرائح المجتمع الليبي، وإقامة المشاريع الهادفة، لتوفير فرص للعمل، وتنمية المال من خلال دعم الموارد البشرية، عن طريق التحول لصالح التعليم، والتقدم التقني، والعمل الجاد المخلص.

4. تبين أن لكلية حفظ العرض أثر في إنجاح المصالحة في ليبيا، من حيث العلاقة بين قضايا المصالحة المتناولة في ليبيا، وبين قضايا تتعلق بحفظ عرض الفئات المختلفة، وهذا ما يتمحور حول حفظ أعراض الناس من السب، والتشهير، والتنمّر ضد المخالفين، من خلال وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، والهجوم عليهم ووصفهم بأوصاف تخالف الإسلام وأخلاقه، خصوصا نحو شرائح كالمرأة مثلا، خاصة بالنضر لما تعرضت له النساء أثناء فترات النزاعات الماضية، ولا زالت تتعرض إلى يومنا هذا لممارسات مخالفة لديننا الحنيف.
5. تبين أثر كلية حفظ العقل في المصالحة الوطنية باحترام التنوع في الآراء بين مكونات وأطراف الشعب الليبي، وتغليب لغة الحوار والعقل والمنطق، على لغة القوة والعنف، ويشمل أيضا وقف كل ما يسيء إلى اللحمة الوطنية والرابطة الدينية، والتركيز على المصالحة وغاياتها وليس على الشكليات فقط، وأكبر معانيها ما ربط بديننا، وتكريس الوعي لدى أطراف المصالحة والقائمين بها.

ثانيا: التوصيات

1. ضرورة استيعاب دور الكليات الضرورية الخمس والاهتمام بها في إنجاح مشروع المصالحة الوطنية في ليبيا من خلال دورها وأثرها الواضح في هذه الدراسة، خاصة من قبل القائمين على المصالحة والمعنيين بها بالدرجة الأولى.
2. ضرورة نشر الفكر المقاصدي وزيادة الوعي به، عبر الطرق والوسائل المتاحة من مناهج دراسية ووسائل إعلام ومحاضرات متخصصة وغير ذلك، لكي يتبين سماحة الدين، وتسامحه وعدله ورحمته، وأن مقصده الأساس هو منفعة الناس والإصلاح.
3. اعتبار هذه الضروريات ضمن أي برنامج يتعلق بالمصالحة، مع الأخذ بقواعد وأحكام الشرع، ثم مراعاة الأخلاق الإسلامية وقيمها، وقد جمعت هذه الضروريات تقريبا في قوله ﷺ: إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا.
4. إنجاز مشروع المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية، وفق مبادئ ديننا الحنيف، برد الحقوق وإقامة الحدود والقصاص مع دعم العفو ومبدأ الصلح، فهو مقدم في شريعتنا، ومن عفا وأصلح فاجره على الله، وكفا بذلك جزاءً.
5. عقد مؤتمر إعلامي تحت مظلة المصالحة الوطنية ومشروعها، تشارك فيه كل الأطراف المختلفة من أجل وضع ميثاق شرف إعلامي، مبني على روح الإسلام ومقاصده وقيمه وأخلاقه، وأن يتحمل الإعلاميون مسؤوليتهم في عملية إشاعة ثقافة المصالحة والتسامح وقبول الآخر، ومحاربة خطاب الكراهية.

المراجع:

1. إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، المملكة العربية السعودية: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، 1997م.
2. أبو الحسن نور الدين علي الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، رقم الحديث: 5622، تحقيق: حسام الدين القدسي، القاهرة: مكتبة القدسي، 1994م.
3. أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، إحياء علوم الدين، بيروت: دار المعرفة، د – ت.
4. أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء الكتب العربية، د – ت.
5. أحمد الريسوني، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، تقديم الكتاب من الدكتور طه جابر العلواني، لندن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1995م.
6. أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، المدينة النبوية :مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 2004م.
7. أحمد عبد الكريم سلامة، الأصول المنهجية لإعداد البحوث العلمية، القاهرة: دار النهضة العربية، الطبعة: الأولى، 1999م.
8. أحمد مصطفى فتحي، دور بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا: النجاحات والإخفاقات، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، المجلد 16، العدد 15، يوليو 2022م.
9. إسماعيل الحسني، نظرية المقاصد عند ابن عاشور، هيرندن فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة: الأولى، 1995م.
10. الإمام أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: أحمد محمد شاكر، القاهرة: دار الحديث، الطبعة: الأولى، 1995م.
11. بدر حسن شافعي، الإصلاح السياسي بين النظرية والتطبيق، ضمن ندوة المشروع الإسلامي خريطة التحديات وأسئلة المستقبل، استنبول، يومي 27–28 مارس، 2021م.
12. البدري السيد مصطفى أحمد، القواعد الفقهية ودورها في إقامة مقاصد الشريعة الإسلامية، الإسكندرية: دار التعليم الجامعي، 2020م.

13. بلوشه لنا كاكر والزهراء لنقي، القطاع الديني في ليبيا وجهود بناء السلام، معهد الولايات المتحدة للسلام، 2016م.

14. جميل حمداوي، الفكر المقاصدي مفهومه وخصائصه (أحمد الريسوني أنموذجا)، منشورات كتاب الإصلاح، العدد 28، 2020م.

15. ريم السالم، المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه، زيارة رسمية إلى ليبيا 14–22 ديسمبر 2022 موجز النتائج الأولية والتوصيات 21 ديسمبر 2022م.

16. سالم فالح العجمي، أهمية مقاصد الشريعة وطرق إعمالها في مواجهة الإرهاب والتطرف، دولة الكويت، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، 2021م.

17. سليمان بن الأشعث أبو داود، سنن أبي داود مع شرحه عون المعبود، الهند: المطبعة الأنصارية، 1323هـ.

18. سمية دهام الطربولي، دور منظمات المجتمع المدني في بناء السلام في العراق، عمان: شركة الأكاديميون للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 2022م.

19. صالح عبد السميع الأزهري، جواهر الإكليل شرح مختصر العلامة الشيخ خليل في مذهب الإمام مالك، تحقيق سيد زكريا سيد محمد، د – م: دار الصحوة للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 2011م.

20. صديق بن حسن القِنَّوجي، أبجد العلوم، دمشق: دار وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1978م.

21. الطاهر سعود، المصالحة الوطنية في الجزائر: التجربة والمكاسب، مجلة دراسات عربية، العدد 34 سبتمبر، 2018م.

22. عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، بيروت: دار الفكر، الطبعة: الأولى، 1981م.

23. عبد الملك بن عبد الله الجويني، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: عبد العظيم محمود الديب المنصورة: دار الوفاء للطباعة، الطبعة الرابعة، 1418هـ.

24. علاء الدين حسين رحّال وأحمد محمد السعد، الوقف وحفظ مقاصد الشريعة، جامعة اليرموك كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 2013م.

25. علال الفارسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، المغرب: مؤسسة الغرب الإسلامي، الطبعة: الخامسة، 1993م.

26. علي بن أحمد بن حزم الظاهري، المحلى بالآثار، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، بيروت: دار الفكر، د – ت.

27. فتحي الدريني، خصائص التشريع الإسلامي في السياسية والحكم، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية، 2013م.

28. محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، تونس: الدار التونسية للنشر، 1984م.

29. محمد بن جرير الطبري، تاريخ الطبري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر: دار المعارف بمصر، 1967م.

30. محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1975م.

31. محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، مادة (صلح)، بيروت: دار صادر، الطبعة: الثالثة، 1414هـ.

32. محمد بولوز، مقاصد الشريعة وأهدافها وكيفية تفعيلها في المناهج الدراسية، مجلة أصول الدين، الجامعة الأسمرية الإسلامية، ليبيا، 2017م.

33. محمد تنتوش، قضية النازحين في ليبيا.. نظرة عامة، ورقة ضمن ندوة: النازحون في ليبيا تحديات وحلول، طرابلس، 4، يناير 2017م.

34. محمد سعد اليوبي، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، الرياض: دار الهجرة، الطبعة: الأولى، 1998م.

35. محمد عمر شابرا، الرؤية الإسلامية للتنمية في ضوء مقاصد الشريعة، هيرندن، فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي،2011م.

36. مسلم النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2017م.

37. مصطفى أحمد بن حليم، صفحات مطوية من تاريخ ليبيا السياسي، الطبعة: الأولى، بريطانيا،

1992م.

38. نافذ ذيب أبو عبيدة، التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2011م.

39. نزار كعوان، وعبد الرزاق العرادي، صعود وسقوط تنظيم الدولة في سرت عملية البنان المرصوص، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2021م.

40. نور الدين بن مختار الخادمي، علم المقاصد الشرعية، الرياض: مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى، 2001م.

41. هند محمد عبد الجبار، دور المصالحة الوطنية في تحقيق السلم الأهلي: الموصل نموذجا، مجلة مدارات سياسية، الجزائر، العدد5، يوليو 2018م.

42. التقرير النهائي للملتقى التشاوري للملتقى الوطني الليبي ، ليبيا، نوفمبر 2018م.